

## صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4117 - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال : حدثنا محمد بن بشار و أبو موسى قالا :  
حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال : حدثنا داود بن أبي هند قال : حدثنا الشعبي قال : حدثنا  
أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال ( لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على بنت أخيها ولا  
تنكح المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت أختها ) K إسناده صحيح على شرط مسلم